

المجلس (001) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين
قال الامام النسائي رحمه الله باب الامر بالوضوء من النوم - [00:00:00](#)
وقال اخبرنا عمران ابن يزيد قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثنا الازاعي قال حدثنا محمد بن مسلم الزهري قال حدثني
سعيد ابن المسيب قال حدثني ابو هريرة رضي الله عنه قال - [00:00:19](#)
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل فلا يدخل يده في الاناء حتى يفرغ عليها مرتين او ثلاثة فان احدكم لا
يدري اين باتت بيده - [00:00:36](#)
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما
بعد يقول رحمه الله باب الامر بالوضوء من النوم. من النوم باب الامر بالوضوء من النوم - [00:00:51](#)
اي ان النوم ناقض للوضوء وان على من نام ان يتوضأ ومراد باللوم النوم الذي تمكن بان يكون مضطجعا او يقول او يقول آآ جالسا
وهو متمكن بحيث انه يمكن ان ينام وان يغط وهو - [00:01:16](#)
وهو جالس فان هذا ناقض للوضوء اما اذا كان معاذ خفيفا بان يكون جالسا ويخفق رأسه ثم يتنبه ويذهب عنه يذهب عنه النعاس
فان هذا لا ينقض الوضوء لان اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:01:47](#)
كانوا ينتظرون صلاة اه تصيبهم النعاس وتخرب رؤوسهم ثم يقومون للصلاة ولا يتوضأون واذا فالنوم هو نقض للوضوء الا اذا كان اه
نعابا يسيرا كان يحصل الانسان وهو قائم او وهو جالس - [00:02:10](#)
يعني بحيث يخفق رأسه ثم يتنبه فان هذا لا يكون لاحقا للوضوء لان اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم كان يحصل لهم ثم
يقومون ولا ثم يقومون ولا يتوضأون وقد ورد النسائي حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:02:32](#)
عن النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا استيقظ احدكم من نومه ولا يدخل يده سليمان حتى يبلغ عليها مرتين او ثلاثا فان احدكم لا
يدري اين باتت يده محل الشاهد منه - [00:02:54](#)
ان انه آآ لا يغمس يده في الاناء عندما يستيقظ من النوم وانما يفرغ وهو يفعل ذلك في بداية الوضوء يفعل ذلك في بداية الوضوء
واذا النوم واذا قام الانسان من النوم - [00:03:11](#)
فانه آآ ينفك وضوءه وعليه ان يتوضأ لان النوم ناقض للوضوء. وقد جاء في الحديث العين فاذا نامت العينان استطرق الوداع وذلك
لان النوم مظنة الحدث ويخرج من الانسان الحدث - [00:03:33](#)
الريح وهو لا يشعر ولا يدري فجاءت السنة باعتبار النوم ناقظ للوضوء بصفة احدكم من نومه فلا يغمس فلا يسهل يده بالاناء حتى
يفرغ عليها مرتين او ثلاثة قد جاء في بعض الاحاديث - [00:03:52](#)
آآ تعيين الثلاث وهو اول حديث في سنن النسائي لان الحديث مر وهو اول حديث في سنن الاسلام من حديث ابي هريرة هذا او
الحديث وفيه انه لا يغمس يده في الاناء - [00:04:15](#)
حتى يغزلها ثلاثا حتى يعطينا هذا الان يعني خارج الاناء يفرغ عليها خارج الامام فيغسلها وهذا انما يكون في ابتداء الوضوء هذا انما

يكون من خلاله وقد مر ايضا مما يدل على ان النوم ناقض للوضوء - [00:04:32](#)

الحديث الذي فيه انهم كانوا اذا كان في سفر انهم ينفحون على خبابهم من ثلاثة ايام بلباليها ولا ينزعونها ولا ينزعونها الا يعني من الجنابة ومن ذلك انهم يمزحون عليها اذا حصل - [00:04:53](#)

يعني آ غائط او بول او نوم فانه آ فانه يمسح عليها ولكن الجنابة هي يتعين خلع الخفاف والجوارب من اجل الاغتسال واسناد

الحديث يقول النسائي اخبرنا عن ابن يزيد اخبرنا عمران ابن اليزيد - [00:05:16](#)

وهو عمران ابن خالد ابن يزيد قد مر ذكره واحيانا يقلب بين اسم ابيه وجده. فيقال عمران بن خالد بن يزيد ويقال عمران بن يزيد بن خالد واحيانا ينسب الى جده واحيانا ينسب الى يزيد - [00:05:42](#)

واحيانا ينسب الى خالد واحيانا يقلب بينهما ويقال اه ابن خالد ابن يزيد واحيانا يقال ابن يزيد ابن خالد لهذا ان يقلب بينهما فيقال ابن يزيد ابن خالد او خالد ابن يزيد - [00:06:00](#)

وهو صدوق خرج له النسائي وحده هو صدوق خرج له النسائي وحده نعم. عن اسماعيل ابن عبد الله ابن سماعة اسماعيل ابن عبد الله ابن سماعة وهو ثقة خرج له ابو داود والترمذي والنسائي - [00:06:18](#)

خرجه ابو داود والترمذي والنسائي. اي ثلاثة من من اصحاب من اصحاب الكتب الستة اه او ثلاثة من اصحاب السنن الاربعة اين المسائل ان الاربعة حلة بن ماجة اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي ولم يخرج ابن ماجة - [00:06:40](#)

ولد شيخان البخاري ومسلم دهن الواجاعي والاوزاعي هو ابو عمرو عبد الرحمن ابن عمرو قاله جاعل المحدث الامام فقيه واهل الشام وما حدث في الشام وهو المشهور بالفقه والحديث وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة - [00:07:02](#)

كنيته توافق اسم ابيه وهو عبدالرحمن بن عمرو وكنيته ابو عمرو قد ذكرت مرارا ان من انواع علوم الحديث معرفة من وافقت بنيته باسم ابيه وفائدة معرفة هذا النوع من انواع علوم الحديث - [00:07:32](#)

دفع وتوهم التصحيح لو عرف لو اه عرفه احد بنسبه ثم جاء ليس منسوباً ولكنه مكنا يقال عبد الرحمن ابن ابو عمرو او عبدالرحمن بن عمرو كل ذلك صحيح لانه عبدالرحمن بن عمرو وعبد الرحمن ابو عمرو - [00:07:52](#)

والذي لا يعرف هذا النوع من انواع العلوم الحديث يظن انه لو جاء عبد الرحمن ابو عمر يظن ان ابو مصاحفة عن ابل ولا تصحيف فيه لو جاءك ذلك لان - [00:08:15](#)

ابو عمرو بنيته وابن سعيد وابن عمرو بنسبه ولا ولا تصحيف ولا خطأ بل الكل صواب اذا قيل عبد الرحمن ابن عمرو او قيل عبد الرحمن ابو عمر وهو ثقة - [00:08:33](#)

خرج حديثه اصحاب الكتب الستة قال حدثنا محمد بن علي حد هنا محمد بن مسلم الزهري محمد بن مسلم فمن عبيد الله بن عبدالله جهاد ابن عبد الله ابن الحارث ابن زهرة ابن كلاب - [00:08:54](#)

ليلتقي نسبه مع نسب الرسول صلى الله عليه وسلم في جده كلاب زهرة اخو قصي الذي آ الذي هو في نسب الرسول صلى الله عليه وسلم قصي بن كلاب واما زهري فهو من زهرة الجلال - [00:09:13](#)

يلتقي معنا النبي صلى الله عليه وسلم في جده كلاب ومحمد بن مسلم ان هذا آ ثقة فقيه نحذر آ مكتر من رواية الحديث عن رسول الله من رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:35](#)

وهو الذي كلفه الخليفة عمر بن عبد العزيز تدوين السنة لجمع سنة الرسول عليه الصلاة والسلام والذي قال فيه السيوطي في الفيته قول جامع الحديث والاثار وابن شهاب امر له عمر - [00:09:54](#)

اول جامع الحديث والاثار ابن شهاب امر له عمر كثيرا ما يأتي ذكره آ نسبة الى جده زهرة فيقال الزهري او الى جده شهاب فيقال ابن شهاب واحيانا يذكر اسمه واسم ابيه ونسبته كما هنا - [00:10:13](#)

حيث قال محمد بن مسلم الزهري محمد المسلم الزهري حديثه عند اصحاب كتب الستة قال حدثني هذا حدث لسعيد ابن الميثب سعيد بن المسيب هو محدث فقيه وهو ثقة من ثقات التابعين - [00:10:32](#)

وهو احد الفقهاء السبعة بالمدينة المشهورين في عصر التابعين سعيد المسيب احد هؤلاء الفقهاء السبعة في المدينة وهم ستة متفق عليهم والسابع اختلف فيه على ثلاثة اقوال المتفق عليهم هم عبيد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن - [00:10:55](#)

ابن مسعود اه عروة بن الزبير بن العوام القاسم محمد ابن ابي بكر الصديق وسعيد المسيب هذا آآ وخارجه آآ وخارجه ابن زيد ابن ثابت عن سليمان بن يسار الهالي - [00:11:19](#)

هؤلاء الستة متفق على عددهم في الفقهاء السبعة اما السابع وفي ثلاثة اقوال قيل انه ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام وقيل انه ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف - [00:11:43](#)

وقيل انه سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب على اقوال الثلاثة في السابع من الفقهاء السبعة قد جمعهم شاعر بيت تمهد له بيت وهو قوله اذا قيل من في العلم سبعة ابحر - [00:11:57](#)

روايتهم ليست عن العلم خارجه وقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجه على اعتبار ان السابع ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام وقد ذكر هذين البيتين - [00:12:18](#)

ابن القيم في اوائل كتابه اعلام واقعي وانما ذكر فقهاء الانصار من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وعندما جاء ذكر المدينة وذكر ونزيتها من الفقهاء في عصر التابعين ذكر الفقهاء السبعة - [00:12:33](#)

الذين هم هؤلاء وذكر هذين هذين البيتين المشتملين على بيان اسمائهم قل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد بن ابو بكر سليمان خارجه وسعيد المسيب قرر بحديثه واصحاب الكتب الستة - [00:12:51](#)

عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ابو هريرة صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو افضل الصحابة حديث على الاطلاق اه السبعة وهو اكثر وهو اكثر السبعة في المكثرين من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم اكثرهم حديثا - [00:13:12](#)

واكثر آآ هؤلاء السبعة الذين عرفوا بكثرة الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام من الصحابة والذين زاد تحاديثهم على الف حديث والذين قال فيهم السيوطي في الفيته والمكثرون في رواية الاثر ابو هريرة يليه ابن عمر - [00:13:32](#)

وانس والبحر كالخدي وجابر وزوجة النبي عائشة رضي الله عنها وابو هريرة هو اولهم وهو اكثرهم واكثره الحديث عن الاطلاق رضي الله عنه وارضاه المسيب يقال فيه المسيب ويقال مسيب - [00:13:49](#)

المشهور فيه انه ابن مسيب كان وكان يقال عنه انه لا يرطى ان يقال المتيب وانما وخالد المسيب قال اخبرنا قذيبه قال حدثنا داوود عن عمر عن قريب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال - [00:14:14](#)

صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة. فقممت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى. ثم اضطجع رجاء المؤذن فصلى ولم يتوضأ مختصر. ورد النسائي حديث حديث ابن عباس رضي الله عنه - [00:14:40](#)

هذه قصة نومه عند حالته ميمونة ان تحارب الهالية رضي الله عنها التي ذكرها النسائي هو الذي ذكره النسائي الحديث في مواضع متعددة بسننه ولكنه ذكره هنا مختصرا ذكره مختصرا - [00:15:02](#)

حيث قال ان انه لما قام توضأ وصلى ثم رقد رجع ورقد ثم حتى اذنه آآ المؤذن بصلاة فصلى ولم يتوضأ ثم قال النداء مختصر يعني ان هذه الرواية مختصرة - [00:15:23](#)

هذه الرواية هي مختصرة قد يأتي سننه في مواضع مطولة اولها في مواضع واختصرها في مواضع وهذا الموضع من المواضع التي اه اختصر الحديث فيها والحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - [00:15:46](#)

نائما ثم استيقظ وتوضأ يعني بعد ما قام من نومه توضأ وصلى ان صلى ما شاء من الليل فقام ابن عباس وتوضأ وصف بجواره على يساره فاداره حتى جعله عن يمينه - [00:16:08](#)

وهذا هو الذي يدل على ان انه يتوضأ من النوم الذي الذي تترجم انه يتوضأ من النوم ولم يذكر النسائي هنا يعني هذا يعني اه هذا الذي ذكره في موضع اخر - [00:16:28](#)

ولكنه ذكر اخره الذي فيه يشعر بانه لا يتوضأ من النوم حيث قال انه اضطجع ورقد ثم قام وصلى ولم يتوضأ وقد قيل في معنى هذا

الحديث وهذه الجملة انه نام نوما خفيفا - 00:16:47

وعلى هذا فالنعاس اليسير الذي لا يعني انه يستغرق مع الانسان والذي لا يخشى ان يحصل معه خروج الريح فانه لا يكون ناقظا وقيل ان انه اه يحتمل ان يكون يعني نام نوما ثقيلًا - 00:17:10

ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام كما جاء في بعض الاحاديث تنام عينه ولا ينام قلبه ومعنى هذا انه لا يحصل له ما يحصل لغيره من اه انتقاض الوضوء فحصول انتقاض الوضوء بالنوم الثقيل - 00:17:33

وهو يحتمل ان يكون النوم يسيرا الذي هو النعاس وعلى هذا ولا اشكال واما اذا كان نوما ثقيلًا فيعتبر هذا من خصائص حيث كان عليه الصلاة والسلام آآ تنام عينك ولا ينام قلبه كما جاء ذلك في بعض الروايات - 00:17:51

اما اسناد الحديث انا شايف اخبارنا ايه بقى؟ اخبرنا قتيبة بن سعيد ابن جميل ابن طريف البغلاني وهو ثقة خرج حديثه واصحاب الكتب الستة ولا حدثنا داوود وهو داوود بن عبد الرحمن العطار - 00:18:18

وهو ثقة خرج حديثه الجماعة خرج حديث واصحاب الكتب الستة ايضا العمر يروي عن عمرو وهو من دينار المكي وهو ثقة تبدو خرج حديث اصحاب الكتب الستة ايضا عن المريض - 00:18:42

عن قريب ابن ابي مسلم مولى عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما ووثيقة خرج حديث واصحاب كتب الستة يروي عن عبد الله ابن عباس صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمه - 00:18:59

واحد الصحابة المكثرين من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه عند اصحاب كتب الستة وهذا الاسناد جميع جميع رواده خرج لهم اصحاب الكتب الستة زي ما احنا سعيد - 00:19:15

يروي عن آآ عن داوود ابن عبد الرحمن العطار وداوود بن عبد الرحمن العطار يروي عن آآ عمرو. عن عمرو بن دينار المكي ويروي عن قريب غريب يروي عن ابن عباس - 00:19:31

فهؤلاء خمسة كلهم ممن خرج حديثهم اصحاب كتب الفتنة ايه ده داود امر الذين عمرو بن دينار وقريب وابن عباس وفي الحديث رواية تابعي عن تابعي لان عمرو بن دينار تابعي - 00:19:51

وقريب تابعي وغريب هذا اسمه من من الاسماء المفردة التي ليس يعني لم تتكرر ولم يسمى برجال اصحاب الرجل ليس في رجال الكتب الستة من يسمى قريش الا هذا الرجل فهو اسم متكرر غير متكرر - 00:20:12

ولهذا يسمونه من الاسماء المفردة التي لم يحصل اه التعدد فيها وانما المعروف بها شخص واحد وجميع رجال الكتب الستة ليس فيهم من يسمى قريب الا مولى ابن عباس هذا - 00:20:36

ما ادري يعني ما ذكر الان هل هو هل هو مفردة او لا قال اخبرنا يعقوب قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطباوي قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم

في - 00:20:58

هذه من ينصرف وليرفت ثم ورد النسائي علي انس ابن مالك رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم في صلاته فليتنصرف وليرقد المقصود من هذا الحديث هو ان الانسان يصلي وهو مقبل على صلاته - 00:21:31

ليس اه آآ ليس عنده ما يطلبه عنها من نوم او غيره. انما عليه ان يكون مقبلا عليها. اذا كان النوم يغلبه ولم يتمكن من بجانبها كما شرع الله فان عليه ان اه اه يرقد بعد ذلك يصلي وهذا - 00:21:59

انما هو في صلاة الليل لانها هي التي فيها طول وهي التي تحتاج فيها الى النوم والتي هي محل النوم الذي هو الليل هذا هو الاصل فيها لكن اذا وجد او حصل ان الانسان - 00:22:21

يعني صلاته لا يتقنها يعني الفريضة لا يتقنها لكون النوم غلبه فان عليه ان ينام النوم الذي آآ آآ يزيل عنه آآ ذلك الانشغال عن صلاته بحيث يقبل على صلاته وهو - 00:22:39

وهو آآ متقن لها وهو غير غافل عنها او غير منشغل عنها من او غيره. ولكن الغالب عليه ان يكون في نوم الليل لان النوم ان صلاة الايه

هي في محل النوم - 00:22:58

واقولها الذي يحصل معه النوم بخلاف صلاة الفريضة التي هي وقتها يسير وعددها ركعتها محدودة ان فان الغالب ان غلبت النوم او كون الانسان ينشغل فيها ليس كصلاة الليل لكن لو وجد - 00:23:15

ان الانسان لا يتمكن من الاحاطة بصلاته فانه لا يصلي وهو والنوم يغلبه لانه من شرط الصلاة ومن ما هو لازم في الصلاة ان يكون الانسان عنده تمكن من الانتباه لصلاته - 00:23:42

عدم اه وجود ما يشغله عنها ولهذا جاء في بعض الاحاديث المنع من الصلاة في احوال. لكونه يدافع عن اخبثان يدافع لا يصلي وهو يدافع عن اخواتان يعني لوجود ما يشغله - 00:24:01

وانما يقضي حاجته ثم يأتي الى الصلاة حتى يقوم آ مسخنا لها ما يكون عنده ما يشغل عنها واما اسناد الحديث فيقول النسائي افضلنا ابراهيم. اخبرنا يعقوب بن ابراهيم وهو الدورقي - 00:24:21

يقول ابن ابراهيم الدورقي وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة هو شيخ لهم رواه عنه مباشرة وهم صغار شيوخ البخاري اذ كانت وفاته - 00:24:38

قبل وفاة البخاري بربع سنوات لان البخاري توفي سنة ست وخمسين ومئتين ويعقوب بن ابراهيم الدورة قد توفي سنة الف مئتين وخمسين ومئتين اهلا وسهلا محمد بن عبد الرحمن الطماوي. عبد الله محمد بن عبد الرحمن الطفاوي - 00:24:56

محمد ابن عبد الرحمن الطوافي نعم وهو صدوق خرج له البخاري وابو داود والترمذي والنسائي يعني ما خرج له مسلم ولا ابن ماجة ما خرج له الامام مسلم ولا خرج له الامام ابن ماجة وانما خرج له البخاري وابو داود والترمذي والنسائي - 00:25:14

استاذ هاني ايوب. عندنا ايوب تيممة ايوب ابن ابي تميم القحطاني وهو ثقة ثبت الحجة من كبار الفقهاء والعباد وحديثه خرجته اصحاب الكتب الستة عن ابي غلابة عن ابي قلابة وابو قلابة كنية - 00:25:36

لعبدالله بن زيد الجرهمي وهو ثقة آ يرسل كثيرا كثير الارشاد وخرج حديثه اصحاب الكتب الستة عن انس بن مالك رضي الله عنه صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو من صغار الصحابة - 00:25:56

والذين عمرووا واستفاد الناس من منهم واخذوا عنهم الحديث ولهذا فهو من المكثرين من رواية الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام هو احد السبعة المكثرون المكثرين من رواية الحديث عن رسول الله - 00:26:23

عليه الصلاة والسلام وحديثه عند اصحاب قال باب الوضوء من مثل الذكر وقال اخبرنا قسيبة عن سفيان عن عبدالله يعني ابن ابي بكر قال على امل قال ابو عبد الرحمن ولم ائمنه عن عروة عن بزره رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:26:40

من مد فرجه فليتوضأ ثم اورد النسائي هذه الترجمة وهي باب الوضوء اما في الذكر المقصود من هذه الترجمة ان مثل الذكر للوضوء اذا كان من غير حائل واما اذا كان من وراء حال فانه لا يكون ناقضا للوضوء - 00:27:08

حينما يكون الى اذا لمسه من غير حائل فانه آ ينتقض ينتقض وضوءه بذلك عدة اه احاديث في ذلك احاديث اخرى آ اورد النسائي حديث بشرى بن صفوان من من عدة روايات - 00:27:29

آ الرواية الاولى آ عن من اخرجه من مس فرجه فليتوضأ. من مس فرجه فليتوضأ وهذا امر بالوضوء لمن مس فرجه وهو دال على انتقاض الوضوء بمس الفرج قد اه جاء - 00:27:53

في بعض الاحاديث عنطلق بن علي انه سأل رسول الله عليه الصلاة والسلام يعني وضوء المسجد ذكر قال وهل هو الا بضعة منك اولا مبغض منك وهذا يشعر بانه غير ناقص - 00:28:22

والعلماء اختلفوا بناء على وجود هذه الاحاديث ولكن حديث بشرى قالوا انه اصح ثم ايضا الاخذ به احوط وقالوا ايضا ان حديث طلق بن علي كان في اول الامر واما حديث بشرى بن صفوان فكان بعد ذلك - 00:28:38

قالوا هذا يوضح ان القول بان مثل الذكر ناقض الوضوء هو الاولى وفيه ايضا الاحتياط كما اشرت اما في الحديث يقول النسائي

اخبرنا قتيبة وقد مر ذكره عن عن سفيان وهو ابن عيينة وهو ثقة - [00:29:02](#)

حجة خرج حديثها واصحاب الكتب الستة عن عبدالله بن علي بن ابي بكر عن عبدالله يعني بن ابي بكر ابن محمد ابن عمرو ابن حزم المدني خرج حديث واصحاب كتب الفتنة - [00:29:27](#)

قوله هنا عبد الله يعني ابن ابي بكر يعني ان مزيان قال عبدالله ولم يقل ولم ينسبه الذي دون سفيان نسبه وقال يعني ابن ابي بكر فلم يقل عبد الله بن ابي بكر - [00:29:42](#)

لانه لو قيل عبد الله بن ابي بكر لفهم ان هذا كلام سفيان مع ان سفيان انما قال عبد الله فقط ولم يزد على ذلك لكن من دون سفيان الذي هو قتيبة او النسائي او من دون النسائي - [00:30:03](#)

هو الذي اتى يعني ابا بكر واذا فكلمة يعني قائلها من دون مزيان وفاعلها الضمير المستتر فيه يعني يرجع الى سفيان كلمة يعني لها قائل وفيها ضمير مستتر هو الفاعل - [00:30:19](#)

والقائل هو من دون سفيان والفاعل ضمير مستتر يرجع الى سفيان قوله يعني يعني سفيان يعني بقوله عبد الله وعن ابن ابي بكر يعني ابن ابي بكر وهذه هذه عبارة يعبرون بها عما عما كان من هذا القبيل - [00:30:43](#)

والعبارة الثانية يقول هو ابن فلان وهو ابن غلام او هو ابن ابي فلان وهنا تعبير بيعني وقائلها كما ذكرت هو من دون تبيان وفاعل يعني ضميره مستتر يرجع الى القيام - [00:31:08](#)

ارجع الى سفيان عبدالله بن ابي بكر كما ذكرت ثقة خرج حديث واصحاب الكتب الستة ثم قال قال على اثره قال ابو عبدالرحمن قال على اثره الذي قال على اثره منذ - [00:31:27](#)

من دون المساجد والنسائي هو الذي قال قال ابو عبدالرحمن قال على اثره يعني من دون النسائي هو الذي قال قال على اثره. يعني قال النسائي قال النسائي على اثره قال ابو عبدالرحمن - [00:31:50](#)

لم اتقنه ولا ادري ما المراد من قول النساء هل هو لم يتقن يعني لفظ الحديث او انه لم يتقن ان الراوي هو عروة انه مروي عنه عروة ابن الزبير - [00:32:09](#)

ولكن كونه جاء ذكره في هذا المكان لابناء الاسناد يشعر آآ يعني ان عدم الاخوان يرجع الى معرفة الراوي او الذي روى عنه عبد الله بن ابي بكر لكن هذا - [00:32:27](#)

لكن الرواية عبد الله بن ابي بكر عن عروة بن الزبير لهذا الحديث نفسه في حديث بشرى جاء من طرق متعددة اخرى جاء من طريق ما لك ومن غير طريق مالك عند النسائي نفسه - [00:32:46](#)

رواياتهم في اه في ما مضى من الابواب واذا قول النسائي هنا انه لم يفتنه لا يؤثر على احد حديثي شيئا لان الحديث ثابت وكونهم من رواية عبد الله بن ابي بكر - [00:33:03](#)

اه ابني محمد ابن عمرو ابن حزم عن عروة بن الزبير هو ثابت من غير طريق سفيان ابن عيينة هو ثابت من طريق مالك وغير مالك طريق مالك وغير مالك وقد ذكره النسائي فيما مضى - [00:33:25](#)

فمن طرق متعددة عن مالك كلها فيها ان ما لك يروي عن عبد الله ابن ابي بكر وعبد الله ابن ابي بكر يقول سمعت آآ عروة ابن الزبير يقول كذا - [00:33:44](#)

واذا فالحديث متصل ومن رواية عبد الله ابن ابي بكر عن اروي بن الزبير وهو ثابت ولا اشكال فيه آآ عروة ابن الزبير الذي يروي عنه عبد الله بن ابي بكر - [00:33:58](#)

هو وواحد الفقهاء السبعة في المدينة المشهورين في عصر التابعين مروية بن الزبير بن العوام هو احد الفقهاء السبعة المعروفين في عصر التابعين في المدينة وهو ثقة خرج حديث واصحابه الستة - [00:34:16](#)

عن بشرى بنتي صفوان وهي صحابية خرج حديث اصحاب السنن الاربعة قال اخبرنا عمران بن موسى قال حدثنا محمد ابن الزواء عن شعبة عن معمر عن الزهري عن عروة ابن الزبير عن بشرة بنت سكوان رضي الله عنها - [00:34:35](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا افضى احدكم بيده الى فرجه فليتوضأ وما ارد حديث بشرى من طريق اخرى وفيه اذا افضى احدكم الى ذكره فمن يتوضأ الى فرجه فليتوضأ وهو بمعنى ما تقدم من الاحاديث عن بشرى - [00:34:59](#)

للوضوء من مثل الذكر اه واسناد الحديث يقول النسائي اخبرنا؟ عمران ابن موسى اخبرنا عن عمران بن موسى وهو الجزاري عمران بن موسى الفزاري البصري نعم وهو صدوق خرج له آ الترمذي والنسائي وابن ماجة - [00:35:24](#)

التلميذ والنسائي وابن ماجة لم يخرج له الشيخان ولا ابو داود وانما خرج له اصحابي الاربعة الا ابا داود استاذنا محمد بن سواء محمد بن سواء عمد هذا صدوق - [00:35:47](#)

خرج حديثه اصحاب الكتب الستة الا ابا داود فانه لم يخرج له في كتاب السنن وانما خرج له في كتابه الناس في كتاب ناسخ والمنسوخ ولم نخرج له في كتاب السنن. وخرج له الباقر البخاري ومسلم. والترمذي والنسائي - [00:36:08](#)

وابن ماجة عن الشعبة عن شعبة ابنة حجاج امير المؤمنين في الحديث هو وهذا لقب كما ذكرته مرارا من ارفع صيغ التعديل واعلى خير وتعديل لانه لم يظفر بلقب امير المؤمنين في الحديث الا افراد قلائل منهم شعبة - [00:36:30](#)

وحديثه خرج اصحاب الكتب الستة هنا ذكر ان النسائي ان محمد يروي عن شعبة وفي تحفة الاشراف يقول انه ان الذي يروي عنه هذا الحديث هو سعيد بن ابى عروبة - [00:36:56](#)

وشعبة ومحمد بن زوى يروي عن سعيد بن عروبة وعن شعبة يروي عن سعيد بن ابى عروبة وعن شعبة ولكن روايته عن سعيد بن ابى عروبة اكثر لانه مكثر من الرواية عنه - [00:37:17](#)

لانه مكثر من الرواية عنه وهنا في الاسناد ذكر شعبة وفي جحفة الاشراف ذكر سعيد عن ابن ابى عروبة يعني الذي يروي عنه محمد بن سواء وهو محزن هذا وهذا ولا يشتغل فيه سواء كان هذا او هذا. لانهم كلهم ثقة - [00:37:34](#)

فسواء كان الحديث عن هذا او هذا وهو يروي عن هذا وهذا ويحذر من ان يكون يعني آ احدهما تفصيل لمن يكون روعا يعني آ ان يكون شعبة وان تكون مصحح عن سعيد ويحسن ان تكون سعيد وانهم مصحفون عنها شعبة - [00:37:55](#)

سعيد وفي آ النسخ المطبوعة شعبة شعبة وسعيد كل منهما شيخ لمحمد ابن زواء لكن لا يؤثر على الحديث شيئا لانه سواء كان هذا وهذا لانهما ثقتان ولكن كما هو معلوم شعبة - [00:38:17](#)

آ يعني آ وصف بهذا الوصف فهو يعني اثبت ويعني فارجع من من سعيد ابن ابى عروبة لكن من حيث الثبوت سواء كان هذا او هذا اه الحديث ثابت عن معمر ابن راشد - [00:38:39](#)

الذي وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب عن الزهري وقد تقدم ذكره قريبا عن عروة ابن الزبير وقد مر عن بشرى نعم قال اخبرنا قذيفة قال حدثنا النبت عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن مروان ابن الحكم انه قال الوضوء من مس الذكر - [00:39:09](#)

وقال مروان اخبرت اخبرتي بنت صفوان وقال مروان اخبرتي كسرتة كنت صفوان فارسل عروة قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يتوضأ منه وقال من مس الذكر ثم اورد النتائج - [00:39:35](#)

حديث بشرى اخوان وهو بمعنى ما تقدم وانها قالت ان الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر ما يتوضأ منه ومن ذلك انه اه انه جوابها من مثل الذكر. يتوضأ من مثل الذكر فهو - [00:39:59](#)

آ فهي طريق للاحاديث وطريق للحديث في حديث بشرى الذي جاء من طرق متعددة وقد مر جملة منها وهذا حديث من طريق مروان ابن الحكم ومروان ابن حكم له رؤيا خرج له البخاري واصحاب السنن الاربعة - [00:40:18](#)

واسناد الحديث اخبرنا قصيبه وقد مر ذكره حدثنا الليل حدثنا الليل ابن سعد المصري وهو ثقة فقيه محدث خرج لتوحدوا مثل الفتنة عن ابن شهاب وقد مر عن عروة ابن عن عروة ابن الزبير كذلك - [00:40:38](#)

عن مروان ابن الحكم الخليفة وحديثه خرج في البخاري واصحاب السنن الاربعة قال اخبرنا اسحاق ابن منصور قال حدثنا يحيى يحيى ابن سعيد عن هشام ابن عروة قال اخبرني ابى عن بشرة بنت صفوان - [00:40:59](#)

رضي الله عنها انها قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ انا ابو عبد الرحمن هشام ابن عروة

لم يسمع من ابيه هذا الحديث. والله سبحانه وتعالى اعلم - [00:41:19](#)

ثم اورد النسائي حديث بشرى ايضا من طريق اخرى وهو بمعنى ما تقدم آآ المسجد اللي ضربه قال نعم من مس من متى ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ وبمعنى ما تقدم من الاحاديث - [00:41:36](#)

الحديث يقول النسائي وردنا اسحاق بن منصور المعروف وهو ثقة فرج له اصحاب الكتب الستة الا ابن تيمية الا بدأوا خرجوا اصحاب الكتب الستة الا ابا داود والحاكم المنصور هذا - [00:41:59](#)

يعني لو قال مر بنا اسحاق بن منصور وهو اخر الذي يروي عنه النسائي بواسطة لم يدركه عقب المنصور السلولي هذا سبق ان مر بنا وهو يروي عن المسائل بواسطة - [00:42:28](#)

هو من طبقة شيوخ شيوخ النسائي واما حافظ المنصور فهذا هو الذي انطبق شيوخ النسائي وهو الذي روى عنه النسائي راقد المنصور الحوسد خرج حديث اصحاب الكتب في ستة الا ابا داود وهو من شيوخ النسائي - [00:42:45](#)

والحاق ابن منصور السلولي آآ هو من طبقة شيوخ شيوخ النسائي يروي عنه بوافطة ما يحرم من النعيم. هذا يحيى بن سعيد وهو القطان المحدث الناقد الثقة نبت الذي آآ - [00:43:04](#)

اه معروف بنقد الرجال وحديثه خرجه اصحاب الكتب الفتنة عن هشام ابن عروة هشام ابن الزبير وهو هشام ثقة خرج حديثه اصحابه منهم ستة وابوه عروة آآ كذلك آآ يعني خرج حديث اصحاب وقد مر - [00:43:23](#)

فقد قال النسائي في اخره لم يسمع هشام ابن عروة من ابيه هذا الحديث يسمع كان من اول بن ابيه هذا الحديث والحديث يعني كما هو معلوم ثابت من طرق متعددة - [00:43:46](#)

لا ادري عن قضية كلام النسائي هنا انه لم يسمع ما ان الاسلام يقول اخبرني ابي يا اخواني ابي ولكن الحديث ثابت آآ من طرق كثيرة آآ عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:44:01](#)

والله تعالى اعلم صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين يسأل عن من به سنة البول هل يجوز له ان يجلس بين الصلاتين هنا في المسجد - [00:44:26](#)

الذي به صلة البول عليه ان يتوضأ لكل صلاة عليه ان يتوضأ لكل صلاة واذا كان جلوسه يعني لا يؤثر شيئا على توليد المسجد فلا بأس ان يجلس واما بالنسبة للصلاة فعليه ان يتوضأ لكل صلاة - [00:44:42](#)

ولا يقضي وضوء الاول للصلاة الاولى لانه قبل المسجد واراد ان يجلس على كل الجلوس يجلس ولكن الوضوء لازم يتوضأ عندما يأتي للصلاة الثانية يقول هل هناك فرق هل يجب عليه ان يجيب - [00:45:05](#)

اذا اجاب ودعا اذا اجاب ودعا فهو طيب يقول هل يعتبر المقصد بالطلاق وان يقول الرجل لامراته انت طالق وهو يمسخ هذا ما في مسح ما في مسح الان يعني - [00:45:26](#)

لا يجوز له ان يستعمل الطلاق لا يجوز له ان يعم او ان يأتي المزمح بطلاق لان الطلاق اه جده ومزحه كله جد هذا يقول هل يجوز الاتكاح على صفوف المصاحف - [00:45:50](#)

كونهم يستندوا عليها يعني من آآ وراء ظهره لا مانع من ذلك ما فيها اللوح راح من الخلف ان نكون المصاحف يعني يعني في وجه اللوح وبعدين يستند هذا ما ينبغي. هذا هذا مستواه. لا هو يقول اذا كان من في حلقة العلم - [00:46:14](#)

والله ما اي ما ينبغي للانسان ان يعني وراء ظهره يعني للحاجة ما في مانع لكن كونه يعني يستند عليها او كذا الاولى بعض الناس على طلاب العلم في هذه الحالة وفي وضع الكتب امام - [00:46:53](#)

فلا يجب ان ماشي؟ نقول يعني المصلي يضع امامه كتاب بعض الناس يصلي على طلاب العلم يقول يعني وضع الكتاب في الارض؟ ايه في الارض ما في بأس هذا السائل يقول ووضع المصحف ايضا في الارض ما فيه بأس لكن الاولى ان يرفع. لان المكان الطاهر -

[00:47:14](#)

المكان الطاهر اذا وضع عليه المصحف لكن الذي ينبغي انه يرفع المصحف يعني على مكان مرتفع هذا السائل يقول ما حكم الخشوع

في الصلاة بس شوفوا ويعني فيه اقبال للانسان على صلاته - [00:47:37](#)

والذي آآ مدح الله عز وجل اهله والخاصعون في صلاتهم المقبلون عليها بعض المستفيدون منها على الزمان والجمال سؤال اخر يقول هل تغسل اليدين بعد القيام من نوم غير نوم الليل - [00:47:55](#)

الذي يظهر انها يعني ما يجب ان تقتل لكن الاولى دائما وابدا مطلقا ان الانسان يغفل سواء كان جاي من النوم او جاي من النوم اذا اراد ان يتوضأ فهو يفرغ على يديه - [00:48:14](#)

يستحب ذلك ولو لم يكن نائما السائل يقول هل الاشاعرة من اهل السنة والجماعة؟ وهل رؤوسهم يصفرون ام لا الاشاعرة كما هو معلوم عندهم حق وباطل وعندهم صواب وخطأ وهم - [00:48:30](#)

فيما وافقوا عليه اهل السنة والجماعة يعتبرون من اهل السنة وفيما خالفوا فيه اهل السنة والجماعة مخالفون في اهل السنة ولكن عند الاطلاق يعني هل الاشاعرة من اهل السنة الذين هم على ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه - [00:48:52](#)

ليسوا بذلك لان عقيدة الاشاعرة ما ولدت الا بعد عصر الصحابة في عصر الصحابة ما كانت موجودة كانت في عالم الاموات ولكنها ولدت بعد ذلك ما كانوا يعرفونه ولا يعني آآ وانما هي عقيدة - [00:49:10](#)

ولدت فيما بعد واذا قيل المراد لاهل السنة والجماعة انه من كان عليه ما عليه الرسول واصحابه ليسوا كذلك لانهم مخالفون يعني في مسائل عديدة يعني لما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم اصحابه لكنهم موافقون في بعض المسائل - [00:49:32](#)

في بعض الامور فاذا اريد باهل السنة والجماعة من كان على ما عليه الرسول واصحابه وهم ليسوا كذلك ولكنهم عندهم شيء من ذلك ويضيف ويقول هل يجوز لنا ان نأخذ العلم منه ام لا - [00:49:51](#)

الاولى للانسان ان يأخذ العلم ممن عنده السلامة لكن اذا احتاج الانسان الى اذا كان عنده علم احتاج الى ان يأخذ منه مع امره من المحذور فيما يتعلق بالعقيدة لا بأس بذلك - [00:50:12](#)

واذا وجد من يكون سليما فهو اولى يقول يقال ان زيارة المدينة لابد من صلاة اربعين مرة وان هذا جائز؟ جاء في حديث ضعيف جاء في حديث ضعيف وغير ثابت - [00:50:30](#)

ولكن الذي ثبت هو ان الصلاة فيها الصلاة فرض او نفل والانسان اذا كلما زاد صلاة فهي خير له وهي بالف لكنه ليس مقيد باربعين ولا باقل ولا باكثر ليس مقيد لا باربعين ولا باقل ولا باقل - [00:50:47](#)

لان حديث الاربعين غير ثابت فهو توجيه من يعتقد هذا ويفعل انه لو ترك مريض اهله يعيد من جديد المحافظة على صلاة الجماعة مطلوبة لاسيما في هذا المسجد واما اعتقاد بان انه يزن - [00:51:07](#)

ان يعني اه يصلي اربعين صلاة في هذا المسجد بناء على هذا الحديث فهذا غير صحيح لان الحديث غير ثابت وما يبنى عليه ويقال انه مشروع لهذا الحديث وغير ثابت. اما بالنسبة للصلوات - [00:51:27](#)

فان الصلوات صلاة الجماعة في هذا المسجد لا شك ان اجرها عظيم والمضاعفة حاصلة في كل صلاة سواء كانت فريضة او نافلة يقول ما معنى قول بعض العلماء ان الحكم في المسألة وليس حقيقي - [00:51:44](#)

يعذبني يعني هو الذي يعني آآ يأتي ضمنا يعني آآ انه شيء كايين عام وهو يدخل ضمنا مثل ما يقال ان توحيد الربوبية متضمن لتوحيد الرؤية توحيد الالهية متضمن لتوحيد الالهية - [00:52:06](#)

يعني معناه ان من اقر بالالوهية هو مقر بالربوبية. يعني من من حصل منه الاغراض الالوفية فهو مضروب الربوبية لان توحيد الرؤية موجودا ظمنا موجودة ضمن اقراره بتوحيد الالهية الذي يدخل مع غيره - [00:52:31](#)

يقول قوله ليعلمن ابي بكر قال على ادبه اين يعود الضمير على اهله ومن القائل؟ قال على اثره على اثره يرجع الى اقرب مذكور وهو عبد الله هذا بن ابي بكر - [00:52:57](#)

وقال على اثره من دون النسائي وقال ابو عبد الرحمن هو النتائج الذي قال ابو عبد الرحمن هو الذي سألته هو نفسه او من دونه لكن قوله لم ادخله الى كلمة النجاح - [00:53:21](#)

كلمة النسائي هي نموس منهم يمكن ان تكون ابو عبد الرحمن هو الذي قالها عن نفسه او ان الذين دونه قال على اثره قال ابو

عبدالرحمن لم اكنه والذي قالها اللي هو قال ابو عبد الرحمن يمكن ان يكون نسائي - [00:53:38](#)

ويمكن ان يكون في كل بقالة هو الذي قال على اثره الذي قالها قال على اثرهم وهو من دون النزاهة هذا السائل يقول اذا غلب على

الانسان النوم وهل يجوز له ترك الجماعة - [00:53:59](#)

ليش اذا غلب على الانسان النوم هل يجوز له ضرب الجماعة الانسان عليه ان ان يجعل النوم في وقت لا يتعارض مع وقت الصلاة

بحيث يأخذ نصيبه من النوم قبل ان يترك الصلاة - [00:54:14](#)

ما هو يظيع وقته يعني الوقت اللي هو يحتاج فيه الى النوم ثم اذا جاء وقت الصلاة عند ذلك جاءه النوم وتأخر عن صلاته هو ينظم

نفسه على اساس انه ما يعني ما يكون نقيب النوم هو في وقت الصلاة هو قريب وقت الصلاة - [00:54:34](#)

وانما يكون في وقت اخر يعني مثل الانسان الذي آآ يسهر الليل واذا قرب صلاة الفجر نام وجاه النوم ينام من اول الليل لانه اذا نام

اول الليل يتمكن من ان يقوم اخر الليل - [00:54:54](#)

اما ان يسهر الليل يعني في قائل او في غير قائل ثم بعد ذلك ينام اذا قرب صلاة الفجر ثم يعني اذا استيقظ قام وصلى يعني سواء

قبل الشمس او بعد الشمس - [00:55:09](#)

فهذا ليس هذا ليس بصحيح والاذى من اكبر الغلط وانما الانسان يعني يرتب نفسه على اساس ان النوم يكون له يكون لا يعني اه

يتعارض مع في الصلاة لا يتفق معك الصلاة - [00:55:24](#)

هل يكون يعني فينتهي من النوم ثم ان يقوم لصلاة وهو مقبل عليها آآ منتبه لها ومن المعلوم ان الحديث جاء الرسول عليه الصلاة

والسلام قال افضل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء هو صلاة الفجر - [00:55:43](#)

ولا يعلمون ما فيهما من اجل اقول من ذلك ان هاتين الصلاتين اثقل من غيرهما وان كانت كلها ثقيلة عليهم لكن هاتان الصلاة لكن لكن

هاتين الصلاتين اثقل من غيرهما - [00:56:04](#)

لان صلاة العشاء تكون في اول الليل الذي يعني الانسان يكون بحاجة الى النوم وقد ينام قبلها ثم يعني يغفل عنها وتلك لصلاة الفجر

تكون في اخر الليل في الوقت الذي يكون فيه الاستغراق بالنوم والتلذذ بالنوم - [00:56:21](#)

ولهذا ولو يعلمون ما فيهما من اجل زاتوهما ولو حبوا لهذا جاء اذان الصبح الصلاة خير من النوم هذا النوم الذي انتم تتلذذون به

وتجدون الراحة والطمأنينة ما تدعون اليه خير مما انتم متلذذون - [00:56:40](#)

- [00:57:07](#)